[ 239 ] النجاشي رأسا، نعم، ذكر الشيخ في الرجال والفهرست: (إن داود بن كورة القمي، بوب كتاب النوادر، لأحمدبن محمد بن عيسى) (1). كما ذكر النجاشي: (أنه هو الذي بوب كتاب النوادر، وكتاب المشيخة للحسن بن محبوب، على معاني الفقه) (2). ولكن الظاهر، بل بلا إشكال، ثبوت وثاقتهما أيضا، فإن الظاهر أنهما من مشائخ الكليني وهؤلاء المشائخ، غير محتاجين إلى التوثيق، ويكفي في ثبوت وثاقتهم، بل جلالة قدرهم، اعتماد الأجلة عليهم وإكثار الرواية عنهم. ومن هنا استظهار التعليقات جلالة داود (3)، مع ما عرفت. قال: (وقال: كلما ذكرت عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي فهم: علي بن إبراهيم، وعلي بن محمد بن عبد الله بن أذينة، وأحمد ابن عبد الله ابن أمية، وعلي بن الحسن) (4). أقول: لا إشكال في الأول، كما يظهر مما مر، وأما الثانيان، فهما غير معنونين في الرجال. وأما عن المعراج، من نفي البعد عن كون أحمد المذكور، أحمد بن عبد الله ابن بنت البرقي، نظرا إلى ما ذكره في الفهرست، في ذكر الطريق إلى كتب البرقي من قوله: (قال الحسن بن حمزة العلوي: حدثنا أحمد بن عبد الله بن بنت البرقي قال: حدثنا جدي أحمد بن محمد) حاكيا عن المحقق الشيخ محمد الميل إليه كما حكى التصريح به عن بعض آخر.

_____ (1) رجال الطوسي: 472 رقم 2 والفهرست: 68 رقم 272. (2) رجال النجاشي: 158، رقم 416. (3) تعليقه الوحيد على منهج المقال: 138. (4) رجال العلامه: 272. _____